الجمهورية العراقية
وزارة الأوقاف

المديريـة العـامة للارشـــاد
والتوجيـه الدينـي

رسالة الصيـــام



هذي رسالتكم في الصَوم ِ تَزْدَهـرُ
وَفَيضهـا من ربـا التَشريع يَنهَمِرُ
هيـا اليهـا بعـزم الصِدق تَدعَمُهُ
عَقيــدةٌ بقوى الايمـانِ تَنتصِرُ

شاكر البدري

بغـداد

الطبعـة الاولـى

١٩٧٨م

١٣٩٨هـ

مطبعة وزارة الاوقاف – بغـداد

رقـم الايـداع في المكتبـة الوطنيـة ببغـداد ٨٤٨ لسـنة ١٩٧٨

الجمهورية العراقية
وزارة الأوقاف

المديرية العامة للارشاد
والتوجيه الديني

رسالة الصيام



هذي رسالتكم في الصَومِ تَزْدَهِرُ
وَفَيضها من ربا التَشريع يَنهَمِرُ
هيا اليها بعزم الصِدق تَدعَمُهُ
عَقيدةٌ بقَوى الايمانِ تَنتصِرُ

شاكر البدري

بغداد

الطبعة الاولى

٢٠٩

١٣٩٨هـ ١٩٧٨م

مطبعة وزارة الاوقاف ــ بغداد

رقـم الايـداع في المكتبـة الوطنيـة ببغـداد ٨٤٨ لسـنة ١٩٧٨



المديريـة العـامة للارشـــاد
والتوجيـه الدينـي

رسالة الصيـــام



هذي رسالتكم في الصَومِ تَزْدَهـــرُ
وَفَيضهـــا من ربـا التَشريع يَنهَمِرُ
هيـا اليهـا بعـــزم الصِدق تَدعَمُهُ
عَقيـــــدةٌ بقُوى الايمـــانِ تَنتصِرُ

شاكر البدري بغـداد

الطبعـة الاولـى

١٣٩٨هـ ٢٠٩ ١٩٧٨م

مطبعة وزارة الاوقاف ـ بغـداد

« وان تصوموا خير لكــم ان كنتــم تعلمــون »

البقرة : آية (١٨٤)



المديرية العامة للارشاد
والتوجيه الديني

رسالة الصيام



هذي رسالتكم في الصَوم ِ تَزْدَهـرُ
وَفَيضها من ربا التَشريع يَنهَمِرُ
هيا اليها بعـزم الصِدق تَدعَمُهُ
عَقيدةٌ بقوى الايمان ِ تَنتصِرُ

بغداد — **شاكر البدري**

الطبعة الاولى

١٣٩٨هـ — ١٩٧٨م

مطبعة وزارة الاوقاف ــ بغداد

« وأن تصوموا خير لكــم ان كنتــم تعلمــون »

البقرة : آية (١٨٤)



(لكل امة جعلنا منسكاً هم ناسكوه فلا يناز عنك في الأمر ، وادع الى ربـك انك لعلى هدىً مستقيم) الحج : ٦٧ .

الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله ، محمد حبيب الله ومصطفاه وآله حاملي لواه ، واصحابه قادة من والاه ، ومن اعتصـم بتوجيهه وهـداه ، وبعد : فقد اخذنا على اعاتقنـا اصدار منشورات دينيـة مـن تعاليـم الاسـلام باسم جامع الامـام الاعظم ، كلما أقتضت المصلحـة الانسانية ، ودعا اليها داعي الاسلاميـة ، خروجا عن العهدة التي اخذها الله على اهل العلم ان يبينوا ما اوجب الله على عباده ولا يكتموه .

ولم نأل جهداً في اخراجها بتعبير سهل الفهم ، واضح المعنى ، ظاهر القصد ، ابتغاء مرضاة الله تعالى ، وخدمة للمصلحة العامة التي هي رائد كل من يريد الخير للناس في دينهم ودنياهم ، وعملا بقوله تعالى (ولتكن منكم امة يدعون الى الخير ، ويأمرون بالمعروف ، وينهون عن المنكـر ، واولئك هم المفلحون)[1] .

هذا : ولكل أمة من الامم المتدينة معالم ترجع اليها رجوع الطيـر الى وكناتها ، متى ما حل موعد الرجوع اليها ، والاقامة عليها ، بعزم لم يمسسه خور ، وحزم لا يعتريه نكوص (وجعلنا منهم أئمة يهـدون

١ ـ آل عمران آية (١٠٤) .

بأمرنا لما صبروا ، وكانوا بآياتنا يوقنون)[٢] والامة الاسلامية لهـــا معالم امرت بالرجوع اليها متى ماحل زمانهـا ، واينما كان مكانهـا وهم عليهـا قائمون .

ومن هذه المعالم السامية (صـوم شـهر رمضـان) الذي فرض صومه شكراً لله على نعمة القرآن ، دستور الاسلام ، وميثاق المسلمين والمسلمات الذي نزلت اول آياته ليلة القدر المباركة التي هي احـدى لياليـه حيث قال تعالى (شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن ، هدىً للناس وبينات من الهدى والفرقـان)[٣] .

(انا انزلناه في ليلة القدر)[٤] ، (انا انزلناه في ليلة مباركـة)[٥] واوجب على المؤمنين والمؤمنات وجوباً كفائياً مراقبة هلال هذا الشهر المبارك والذي بعده ، لعلاقة صحة الصيام والافطار برؤيته لقوله تعالى (فمن شهد منكم الشـهر فليصمه)[٦] وقوله صلوات الله وسلامه عليه (اذا رأيتم الهلال فصوموا ، واذا رأيتموه فافطروا ، فان غم عليكـم فعدوا ثلاثين يوما)[٧] وهذا الاطلاق يدل على ان الهلال اذا لم يـرَ مساء اليوم التاسع والعشرين من شهر رمضان وجب اكماله ثلاثين يوما ووجب الصيام بعده ، وكذلك اذا لم يرَ الهلال مساء اليوم التاسـع والعشرين من شهر رمضان وجـب اكمـاله ثلاثين يومـا ووجـب الافطار بعده لحرمة صوم اليوم الاول من شوال كحرمة الفطر في شهر

---

٢ ــ آل عمران آيـة (١٠٤) .
٣ ــ البقـرة آيـة (١٨٥) .
٤ ــ القـدر آية (١) .
٥ ــ الدخـان آيـة (٣) .
٦ ــ البقـرة آية (١٨٥) .
٧ ــ رواه مسلم والامام احمد وغيرهما .

رمضان من غير عذر .

واقل شهود رؤية هلال شهر الصيام والافطار اثنان لقوله صلى الله عليه وسلم (فان شهد شاهدان مسلمان فصوموا وافطروا)[٨] وعن امير مكة الحارث بن حاطب قال (عهد الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ننسك للرؤية ، فان لم نره وشهد شاهدا عدل نسكنا بشهادتهما[٩] .

قلت : النسك العبادة وهو اعم من صوموا لرؤيته وحكى في كتاب البحر عن الامام الصادق ، وابي حنيفة ، والمؤيد بالله ، في احد قوليه ، انه تقبل شهادة الواحد في الغيم لاحتمال خفاء الهلال عن غيره ، ولابد من عدالة الشهود في قبول الشهادة لقوله تعالى (واشهدوا ذوي عدل منكم ، واقيموا الشهادة لله)[١٠] ولما مر من عهد النبي عن امير مكة (وشهدا شاهدا عدل) الحديث والآية والحديث نص مطلق في عدالة الشهود لا يحتمل التأويل والعدالة في اصطلاح الفقهاء ، الاستقامة على طريق الحق بالاجتناب عما هو ممنوع شرعا ، والعدل في اصطلاحهم من اجتنب الكبائر ، ولم يصر على الصغائر ، وابتعد عن الافعال الخسيسة التي تسبب اذى الناس وتسيء الى كرامتهم ، واستقام على الحق الذي هو احق من يتبع .

لهذا كله كان صوم يوم الشك وهو اليوم التاسع والعشرون من شهر شعبان منهيا عنه عند اكثر أئمة العلم قطعا لدابر الخلاف الذي قد يتأتى من السكوت عن حكمه ، وعملا بقوله صلى الله عليه وسلم

---

٨ ــ رواه الامام احمد في مسنده .
٩ ــ رواه الدار قطني وقال هذا اسناد صحيح .
١٠ــ الطلاق آية (٢) .

(صوموا لرؤيته ، وافطروا لرؤيته ، فان حال بينكم وبينه سحاب فاكملوا العدة ثلاثين ، ولا تستقبلوا الشهر استقبالا)[11] . يعني بالصوم ، وفي لفظ (لا تقدموا الشهر بصيام يوم ولا يومين الا ان يكون شيئا يصومه احدكم) كأن يكون معتادا على صيام شعبان كله او على يوم الاثنين والخميس من كل اسبوع كما يفعله بعض الناس وصادف يوم الشك يوم صيامه المعتاد فلا جناح عليه ، وعن عمار بن ياسر انه قال (من صام يوم الشك فقد عصى ابا القاسم)[12] وابو القاسم كنية النبي صلى الله عليه وسلم وعصيانه عدم الانتهاء عما نهى عنه من صوم اليوم المشكوك فيه أهو من شعبان ام من رمضان .

هذا : وممن روى كراهة صوم يوم الشك الامام علي وعمر وعمار وابن مسعود وابن عباس وانس بن مالك رضوان الله عليهم اجمعين .

وفي اختلاف المطالع اختلاف اثبته ابن عباس بحديث كريب الذي رواه اصحاب الصحاح ألا البخاري وابن ماجه ، ونفاه غيره بحجج اخرى ، اقول : والعبرة بالرؤية المؤيدة بشهادة العدول المقبولين وقناعة القاضي بصحة الشهادة وثبوتها ممن ظهرت اهليته للشهادة (ولا تكتموا الشهادة ، ومن يكتمها فانه آثم قلبه ، والله بما تعملون عليم)[13] .

هذا : وقد اعلن صلوات الله وسلامه عليه عن قدسية هذا الشهر المبارك ومكاسب الصائمين والصائمات فيه بقوله الذي رواه ابن خزيمة في صحيحه وقال صح الخبر عن حب رسول الله سلمان الخير الفارسي

١١- رواه الامام احمد والنسائي عن حبر الامة عبدالله بن عباس .
١٢- رواه الخمسة وهو للبخاري تعليقا .
١٣- البقرة آية (٢٨٣) .

انه قال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في آخر يوم من شعبان وقال (قد اطلكم شهر عظيم مبارك ، شهر فيه ليلة خير من الف شهر ، شهر جعل الله صيامه فريضة ، وقيام ليله تطوعا، من ادى فيه خصله كان كمن ادى فريضة فيما سواه ،ومن ادى فيه فريضة كان كمن ادى سبعين فريضة فيما سواه ، وهو شهر الصبر ، والصبر جزاؤه الجنة ، وشهر المواساة ، وشهر يزاد في رزق المؤمن فيه ، من فطر فيه صائما كان مغفرة لذنوبه وعتق رقبته من النار ، وكان له مثل اجره ، من غير ان ينقص من اجره شيء ، قالوا يارسول الله : ليس كلنا يجد ما يفطر الصائم ، قال يعطي الله هذا الاجر لمن فطر صائما على تمرة او شربة ماء ، او مذقة لبن ، وهو شهر اوله رحمة ، واوسطه مغفرة ، وآخره عتق من النار) الحديث •

موجــز تفســير آيــات الصيــام

اختصت سورة البقرة المدنية بآيات صيام شهر رمضان المبارك من آية (١٨٣) الى (١٨٧) في خمس آيات بينات •

الآية الاولى (يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون) •

خاطب تعالى المؤمنين والمؤمنات بهذه الآية الكريمة خطـــاب تكريم ، بانه (كتب عليهم الصيام) وكلمة كتب معناها فرض جاءت في (٩) آيات منها هذه الآية ، وكلمة الصيام جاءت بما اشتق منها في (١١) آية منها هذه الآية الكريمة ، والصيام في اللغة مطلق الامســاك وفي الاصطلاح ، الامساك عن المفطرات من طلوع الفجر الصادق ، الى غروب الشمس ، فرض في السنة الثانية من الهجرة النبوية ، والصيام لم يكن مفقود الوجود ، ولا مجهول الفائدة قديما وحديثا حيث كــان معروفا ومفروضا عند الامم السابقة واللاحقة ، فمنهم من يقيمــه ، ويؤمن بوجوبه بناءً على ان الدين امر به ، وما يأمر به الدين يجب اداؤه من غير لِمَ وكيف لانه لا يأمر الا بما فيه صلاح الناس واصلاحهم ظهر ذلك او خفي على العقول ، اذ العقول لم تسيطر على ادارك جميع المنافع والمضار ، ولو كانت مسيطرة لما احتاج الناس الى بعث الرسل ، وانزال الكتب ، واقامة الحكومات ، وفرض العقوبات ، وسن النظم على ما هو ظاهر لذوي البصائر النيرة ، والقلوب الواعية (اولم يكفهم انا انزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم ، ان في ذلك لرحمة وذكرى لقوم

يؤمنون)[1] .

ومن الناس من يؤمن بوجوب الصـ[illegible] متبره من اهم الوسائل التي تعالج بها كثير من الامراض المستعصية والمتوطنة التي منها امراض القلب ، وضغط الدم الذي ينشأ عنه الفالج المعروف بالسكتة المخية ، وامراض الكلا ، والزهري ، ولم ينصوا على فائدته للمرضى فقط بل اجمعوا على انه يفيد الاصحاء حيث يقاوم السموم المختلفة المتراكمة في أعضاء الجسم اذا لم يكن في الاطعمة ما تحرقه وتقضي على المواد السامة التي تراكمت في الامعاء واخصها (البتومايين) وقالوا :

فان الداء اكثر ما تراه يكون من الطعام او الشراب

ومن الناس من يرى وجوبه بناءً على انه علاج للنفس الامارة مما عسى ان تبتلى به من الكبر والبخل وامثالهما من الصفات الذميمة الممتهنة ، فان النفس اذا جاعت ، شبعت الاعضاء ومن هذا وذاك يتبلور ان الصيام كان ولا يزال في الامم السابقة واللاحقة ، له من الاهمية الكبرى والمكانة العليا ، في نفوس الذين يدركون الحقيقة ويأخذون بالاصلح وهم مؤمنون .

(لعلكم تتقون) الله تعالى بادائكم هذه الفريضة فتدخلون في زمرة المتقين الذين شعارهم الصيام عن جميع الموبقات والمنكرات ، ودثارهم الصدق في كل ما يقومون به ويؤمنون .

الآية الثانية (اياما معدودات ، فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من ايام أخر ، وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين ، فمن

---

١ ــ العنكبوت (٥١) .

تطوع خيرا فهو خير له ، وأن تصوموا خير لكم ، ان كنتم تعلمون) •

هذه الآية الثانية استهلت بقوله تعالى (اياما معدودات) قيدت هذه الايام بأنها معدودات ، قال مقاتل كل معدود في القرآن ومعدودة دون الاربعين ولا يقال ذلك لما زاد ، والمراد بهذه الايام ــ شهر رمضان ــ قاله ابن عباس وابو مسلم والحسن والامام الشافعي واكثر المحققين ، واعلن سبحانه ما للمريض والمسافر من حكم الهي بقوله تعالى ــ فمن كان منكم ــ ايها الصائمون والصائمات (مريضا أو على سفر فعدة من ايام اخر) تصومونها بعد شفائكم وعودتكم من السفر ، اوضح تعالى بهذه الآية الكريمة ما قد يختلف الناس فيه ، ويذهبون مذاهب شتى في ما للصائم والصائمة ، وما عليهما ، فان من الناس من يشق عليه الصيام في السفر ، ومن المرضى من لا يستطيعه ، واذا استطاعه تأخر برؤه ، وبعد شفاؤه ، وان من الامراض ما يضرها الصيام ، ومنها ما ينفعها ، وهذا منوطة معرفته بالاطباء ، وتقديره يعود اليهم •

هذا : وقد توسع الفقهاء فيما يتفرع من مفهوم المرض والسفر واستنتجوا منهما تسع حالات تبيح الفطر وهي (١) المرض (٢) السفر (٣) الحبل (٤) الرضاعة (٥) الكبر (٦) الاكراه (٧) المجاعة المؤدية الى الهلاك (٨) الظمأ المؤدي الى الهلاك (٩) الجهاد ذكر هذه الحالات ابن عابدين في حاشيته (رد المحتار) في الجزء الثاني ص١٢٥ في هذين البيتين :

وعوارض الصوم التي قد يغتفر

للمرء فيها ــ الفطر ــ تسع تستطر

حبل وارضاع واكراه سفر
مرض جهاد جوعه عطش كبر

* * *

ثم بينت الآية ما على المطيق المقتدر على الصوم مع المشقة بقوله تعالى (وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين ، فمن تطوع خيرا فهو خير له) والآية واضحة في جواز فطر من يستطيع الصوم ويطيقه ويطوقه ، وعليه فدية كل يوم طعام مسكين واحد ومن يتطوع اطعام اكثر من مسكين واحد فهو خير له ، وهذا من التشريع التدريجي الذي اتى به الاسلام في ما يفرض على الناس اول مرة حتى اذا قاموا به وقدروا عليه كلفوا باخر حتى يتم ما هو واجب الاداء عليهم .

لما خرج البخاري ومسلم وابو داود الترمذي والنسائي والطبراني وآخرون من ثقاة المحدثين عن سلمة بن الاكوع قال : لما نزلت هذه الآية (وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين) كان من شاء منا صام ، ومن شاء افطر ويفتدي من فعل ذلك حتى نزلت الآية التي بعدها فنسختها ــ فمن شهد منكم الشهر فليصمه ــ .

ولما روى الامام احمد وابو داود والبيهقي بسند صحيح من حديث معاذ بن جبل ، قال : ان الله تعالى فرض على النبي صلى الله عليه وسلم ــ الصيام ــ فانزل (ياايها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم) الى قوله تعالى (وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين) فكان من شاء صام ومن شاء اطعم مسكينا، فاجزأ ذلك عنه ، ثم ان الله تعالى انزل الآية الاخرى (شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن) الى قوله تعالى (فمن شهد منكم الشهر

فليصمه) فاثبت صيامه على المقيم الصحيح ، ورخص فيه للمريض والمسافر ، واثبت الاطعام للكبير الذي لا يستطيع الصيام .

قلت : والحق الفقهاء به المريض الذي لا يرجى برؤه ، ومن يقوم بالاعمال الشاقة التي لا يستطيع معها الصيام بحال ، بجامع عدم الاستطاعة في كل .

وحكمة هذه الرخصة في الافطار للمطيقين تعويد النفس تدريجيا على تحمل الصيام وترغيبها فيه ، ورحمة بالناس ويسرا في الدين ، لذا حض تعالى على الصيام وجعله من الخير بمكان عقب ذكر الفدية للغرض نفسه ، فقال عز وجل (وان تصوموا خير لكم ان كنتم تعلمون) ايها المطيقون للصوم لما فيه من الفوائد الكثيرة ، والمنافع الخلقية والصحية الوفيرة ، وتدريب النفس على تحمل المشاق في سبيل الله والامة والوطن والدولة ، والاحساس بما يعانيه الجائعون العطاشى ، فتبادر النفوس المؤمنة لانقاذهم من شدة عرفت مقدارها ، وذاقت مرارتها ، ومن ذاق عرف ، ويوم القيامة يوفي الصابرون اجرهم بغير حساب .

الآية الثالثة : (شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدىً للناس وبيناتٍ من الهدى والفرقان ، فمن شهد منكم الشهر فليصمه ، ومن كان مريضا أو على سفر فعدة من ايام اخر ، يريد الله بكم اليسر ، ولا يريد بكم العسر ، ولتكملوا العدة ، ولتكبروا الله على ما هداكم ، ولعلكم تشكرون) .

ولما اطمئنت النفوس بالصيام ، وذاقت حلاوته ، وعرفت فوائده ، ولمست منافعه ، اصبحت ترقب مجيئه ، وتشتاق لقياه علها تحظى

بجني جنانه ، وتقطف يانع أثماره ، في هذه الفريضة التي قد لا تصادفها في حياتها التي لا تعرف متى تفارقها ، راجعة الى ربها راضية مرضية ، بما امتثلت من امره ، وقامت به من عمل او ساخطة مسخوطا عليها ، على ما فرطت في جنب الله ، وعملت من سوء ، تود لو ان بينها وبينه احدا بعيدا ، بين سبحانه ايامه بيانا شافيا وروى حكمه وجوب صيامه وسر قيامه ، اعلن تعالى عن حقيقة هذه الايام المعدودات على قول الاكثرين انها ايام شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن ، حيث ابتدأ نزوله في احدى لياليه ليلة القدر فكانت هذه الليلة المباركة خيرا من الف شهر لم تكن هذه الليلة فيه ، انها آية العلم والدعوة الى مكافحة الامية بسلاحه الماضي البتار ، (اقرأ باسم ربك الذي خلق ، خلق الانسان من علق ، اقرأ وربك الاكرم ، الذي علم بالقلم ، علم الانسان ما لم يعلم)[1] •

اجل : انزل القرآن في هذا الشهر المبارك ليكون (هدىً للناس وبينات) واضحات (من الهدى والفرقان) ثم نص على فرض صيامه بالامر المفيد للوجوب في مثل هذا السياق بقوله تعالى (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) من كل رجل بالغ سليم مقيم ، عاقل ، والمرأة كذلك وتزيد على الرجل ان تكون خالية من الحيض والنفاس ، فانه يحرم عليها الصوم والصلاة في هذه الحالة ، وتقضي الصوم بعد طهرها ولا تقضى الصلاة ، رحمة ويسرا في الدين •

ولدفع ما قد يخلج في الصدور من ان هذه الآية الباتة في وجوب الصيام قد نسخت الافطار للمسافر والمريض ومن في حكمهما اعاد سبحانه هذه الرخصة بقوله (ومن كان مريضا او على سفر ، فعدة من

(١) العلق آية – ١–٥ –

ايام اخــر) وهذه الآية الثانية من الفقرة الاولى من فقـر الصيـــام محتملة التقدير حسب ما يراه المقدر مما عنده من الادلة المؤيدة لـمـا يذهب اليــه •

وكل هذا التخفيف في امر الصيام ومراتبه وموانعه لانه (يريــد الله بكم اليسر ، ولا يريد بكم العسر) ايها المخاطبون من المؤمنين والمؤمنات، وآيات اليسر ونفي الحرج والتكليف الشاق الذي لايستطاع كثـيرة في آيات القرآن الكريم منهـــا قوله تعالى في اواخـــر سورة البقــرة اية (٢٨٦) ـ لا يكلف الله نفسا الا وسعها ـ وقوله في اواخر سورة الحج آية (٧٨) (وما جعل عليكم في الدين من حـــرج) واوكل امر التكاليف الشرعية الى الاستطاعة في قوله تعالى في سورة التغابن آية (١٦) (فاتقوا الله ما استطعتم) وفي الحديث (مـا أمرتكـم به فأتوا منه ما استطعتم) الحديث متفق عليه ، (ولتكملوا العدة) عدة شهر رمضان وهي ثلاثون يوما اذا لم يرا الهلال (ولتكبروا الله على ما هداكــم) الى صيام هذا الشهر المبارك ، والقيام بما امركم به ، والابتعاد عما نهاكم عنه ، (ولعلكم تشكرون) الله تعالى على نعمة ما انزل في هذا الشهر من القرآن المفرق بين الحق والباطل ، فانه اهل للحمـــد والشكر ، وقليل من عبادي الشكور •

هذا : وان الشكر لا يكون الا لمقابلة نعمة انعمها المشكـور عليها وهذه النعمة نعمة القرآن التراث الدائم ، والنعمة الالهيـــة للعالمين ، فكان شكر الله تعالى باعظم ما على النفس فعله ، وهو الصيام الذي جاء في الحديث الصحيح (الصيام لي وانا اجزي به) مع ان الصلاة والزكاة والحج وكل الاعمال الخيرية لــه تعالى ، ولكن خص الصوم بالذكر لما لــه وللقائمين به من المكانة الرفيعة والمنزلـة العالية عنـد

الله الذي يقول الحق وهو يهدي السبيل ، والحديث متفق عليه واللفظ للبخاري •

الآية الرابعة

(واذا سألك عبادي عني ، فاني قريب ، اجيب دعوة الداعي اذا دعاني ، فليستجيبوا لي ، وليؤمنوا بي ، لعلهم يرشدون) •

هذه الآية الكريمة جاءت على سبيل الاستطراد ، والاستطراد ذكر الشيء في غير محله لمناسبة ، والمناسبة هنا هي مناسبة الصيام ، حيث جاء في الحديث الذي رواه الامام احمد والترمذي وغيرهما ـ ثلاثة لا ترد دعوتهم ، الامام العادل ،والصائم حين يفطر ، ودعوة المظلوم ـ الحديث وقوله صلى الله عليه وسلم (والصائم حين يفطر) فكانت مناسبة ذكر الدعاء مناسبة حيث اعلن سبحانه أن اذا سألك الناس ايها النبي أربنا قريب فنناجيه ، ام بعيد فنناديه ، فأجبهم بانه تعالى قريب يجيب دعوة الداعي اذا دعاه ، على ان يستجيبوا دعوته في كل ما يدعوهم اليه ومنه (الصيام) (وان يؤمنوا به بالسنتهم وقلوبهم ، ويؤيدوا ايمانهم بالعمل الذي عليه مدار القبول ، وقد نص سبحانه على ان دخول الجنة بالعمل الذي تحيطه رحمته حيث قال عز وجل في سورة الزخرف في آية (٧٢) (وتلك الجنة التي اورثتموها بما كنتم تعملون) وفي سورة آل عمران (اولئك جزاؤهم مغفرة من ربهم وجنات تجري من تحتها الانهار ، خالدين فيها ونعم اجر العاملين) •

والدعاء طلب الخير من المدعو منه الخير على سبيل الرجاء وان المدعو لجلب الخير ، ورفع الشر هو الله تعالى لقوله في سورة الانعام آية (٤٧) (قل ارأيتكم ان اتاكم عذاب من الله ، او أتتكم الساعة ،

اغير الله تدعون ان كنتم صادقين ، بل اياه تدعون فيكشف ما تدعون اليه ، ان شاء وتنسون ما تشركون) واكد تعالى في سورة غافر آيـة (٦٠) بان الدعاء هو العبادة واعلـن عن جزاء المستكبرين عنه بقوله تعـالى (قال ربكم ادعوني استجب لكم ، ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين) أي صاغرين اذلاء ، وقال صلى الله عليه وسلم (الدعاء هو العبادة ثم قرأ ـ وقال ربكم ادعوني استجب لكم ـ الآية رواه ابو داود والترمذي واللفظ له) .

واعلن صلى الله عليه وسلم عمن تستجاب دعوته بقوله (ما من مسلم يدعو دعوته ليس فيها اثم ولا قطيعة رحم الا اعطاه الله بهـا احدى ثلاث ، اما ان يعجل دعوته ، واما ان يدخرها له في الاخـرة ، واما ان يصرف عنه من السوء قدرها ، قالوا : اذا نكثر ، قال : الله اكثر) اي اجابة ، رواه الامام احمد والبزار وابو يعلى والحاكم وقـال صحيح الاسناد ، وروى مسلم وابن خزيمة وغيرهما انه صلى الله عليه وسلم قال : لا تدعوا على انفسكم ، ولا تدعوا على اولادكم، ولاتدعوا على خدمكم ، ولا تدعوا على اموالكم ـ الحديث ومن دعائه صلوات الله وسلامه عليه (اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع ، ومن قلـب لا يخشع ، ومن نفس لا تشبع ومن دعوة لا تستجاب) اخرجه مسلم والنسائي وقالوا :

الهـي عبـدك العاصـي أتاكـا
مقـرا بالذنـوب وقـد دعاكـا

فـان تغفـر فانـت لذاك اهـل
وانتطـرد فمـن يرحـم سـواكا

الآية الخامسة

وبعد هذه الآية الاستطرادية قال تعالى (احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم هن لباس لكم وانتم لباس لهن ، علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم فتاب عليكم ، وعفا عنكم ، فالآن باشروهن وابتغوا ماكتب الله لكم وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ، ثم اتموا الصيام الى الليل ، ولا تباشروهن وانتم عاكفون في المساجد ، تلك حدود الله ، فلا تقربوها ، كذلك يبين الله آياته للناس لعلهم يتقون) .

ذهب جمهور المفسرين الى ان الصائم في مبدأ الصيام كان اذا افطر حل له الاكل والشرب والجماع قبل ان ينام ، او يصلي العشاء الاخيرة ، فاذا نام او انتهى من صلاة العشاء حرم عليه ما احل له ، فصبر ناس على هذا ، واختان اناس نفسهم فيه لعدم صبرهم عليه ، واخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم بما فعلوا ، فتاب الله عليهم ، وعفا عنهم ، وخفف ما اوجبه وانزل هذه الآية الخامسة في رخص الصوم ، وما احل فيه وحرم على ماهو ظاهر من منطوقها .

وهذا ملخص ما نصت هذه الآية عليه في قوله تعالى (احل لكم) ايها المؤمنون والمؤمنات (ليلة الصيام الرفث الى نسائكم) والرفث في كلامهم ما يكنى به عن الجماع ، فاحل لهم ماكان ممنوعا عليهم في ليالي شهر رمضان ، وعلل هذا وهو مايسمونه بالاسباب الموجبة بقوله تعالى (هن لباس لكم وانتم لباس لهن) تسكنون اليهن ، ويسكن اليكم ، على ما فسره ابن عباس ، واللباس في اللغة ما يستر الجسد ،

ولما كان كلا الزوجين يستر الواحد منهما الآخر من الحرام فعله ، سمى كل واحد منهم لباسا بجامع الستر في كل (علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم) بفعل ما حرم عليكم من المضاجعة (فتاب عليكم ، وعفا عنكم) فلا عقاب على ما سلف منكم (فالآن) عند نزول هذه الآية (باشروهن) بالجماع (وابتغوا) واطلبوا (ما كتب الله لكم) من الذرية الصالحة (وكلوا واشربوا) من غير قيد (حتى يتبين لكم الخيط الابيض) الافقي المنتشر النور من جهة الشرق (من الخيط الاسود) من سواد الليل (من الفجر) الصادق (ثم اتموا الصيام الى الليل) والليل غير داخل لانه لم يكن من جنس النهار ، والغاية لاتدخل تحت المغيا اذا لم تكن من جنسه على ما قرره علماء الاصول .

هذا : ثم أبان سبحانه حكم الاعتكاف دفعا لما عسى ان يحصل الخلاف فيه هل يجوز للمعتكف قربان زوجه ليلا كما يجوز للصائم ام لا ، فقال تعالى (ولا تباشروهن وانتم عاكفون في المساجد) مقيمون فيها للعبادة (تلك) الاوامر والنواهي المتقدمة (حدود الله) ابانها لكم (فلا تقربوها) بما منعكم منه ونهاكم عنه (كذلك يبين الله آياته للناس، لعلهم يتقون) بالابتعاد عما نهى عنه ، والعمل بما امر به ، وهو الفعال لما يريد .

والاعتكاف : الاقامة والمكث ، ومنه قوله تعالى (ظل عليه عاكفا) . اي مقيما ، وفي الاصطلاح الشرعي ، المكث في المسجد والمساجد المنصوص عليها في قوله تعالى (وانتم عاكفون في المساجد) قال ابن منظور في لسان العرب ج ـ ٣ ـ ص ٢٨٥ ، ويقال لمن لازم المسجد واقام فيه على العبادة ـ عاكف ـ والاعتكاف والعكوف الاقامة على الشيء ، اهـ .

والاعتكاف سنة ولا يجوز الا في المسجد لانـه بنى للعبـادة والطاعات والقربات ، فتميز عن خيره من الاماكن الاخرى بهذا الفضل المخصص له ، وانه لله لا لغيره لقوله تعالى في سورة الجن آية (١٨) ــ وان المساجد لله ، فلا تدعو مع الله احدا) ولا يتقيد المعتكف بمسجـد خـاص لذكر العموم في الآية ، بل له ان يعتكف في كل مسجد تقـام فيه الصلوات الخمس والاعتكاف في المسجد الجامع الذي تقام فيـه الصلوات الخمس والجمعة افضل لمواصلة الاعتكاف وعدم التكلف للخروج الى الجمعة والجماعة وهذا ما اشترطه الامام ابو حنيفة على المعتكف ان يعتكف في المسجد الجامع •

هذا : ولم تبين الآية مدة الاعتكاف وزمانه كما بينت الآيـات المتقدمة مدة الصوم وزمانه ، وانما كان صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الاواخر من شهر رمضان ، لما روى البخاري ومسلم انه صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الاواخر من رمضان حتى توفاه الله ، ــ قال ابن حجر في كتاب اتحاف اهل الاسلام ص١٥٧ ــ وانما كان صلى الله عليه وسلم يعتكف في ذلك الزمان ، قطعا لاشتغاله ، وتفريغا لباله ، وتخليا لمناجاة ربه ، وذكره ودعائه ، وكان يحتجز حصيرة او قبة تركية ليتخلى فيها عن الناس ، فلا يخالطهم ، ولا يشتغل بهم ، ولهذا ذهب الامام احمد الى انه يندب للمعتكف ان لا يختلط باحد ولـو لتعليم علم او قرآن ، اذ الاعتكاف هو الخلوة الشرعية ، واختص المسجد الجامع لئلا تترك به الجمعة والجماعة ، وان الخلوة القاطعة عنها لاخير فيهـا • اهـ •

فعلى هذا لم يكن للاعتكاف وقت ، ولم تحدد له مدة ، ففـي أي وقت اراد الانسان الاعتكاف جاز له ذلك اظهارا لحرية العبادة •

فقد اعتكف صلى الله عليه وسلم في رمضان ، واعتكف في شوال وان عمر بن الخطاب قال : يا رسول الله اني نذرت اعتكاف ليلة في الجاهلية فقال له صلى الله عليه وسلم ـ اوف بنذرك ـ كذا في الصحيحين ، ولذا ذهب جمع من الائمة الى ان الصوم لم يكن مشروطا في الاعتكاف لهذا الحديث الذي اثبت الاعتكاف ليلا ، والليل لا صوم فيه ، ولما أخرج البيهقي والحاكم ـ ليس على المعتكف صوم الا ان يجعله على نفسه ـ .

وكذلك المدة لم تكن مشروطة بزمن مخصوص لحديث عمر المتقدم وان الاعتكاف يصح ان ينوي في المسجد ولو ساعة من نهار ، فالذي يدخل المسجد للصلاة او لسماع المواعظ والخطب له ان ينوي الاعتكاف عند دخوله حتى خروجه ، على ان التقيد بيوم مع الصوم حسن للخروج عن الخلاف مما ذهب اليه جمع من اهل العلم ومنهم الامام ابو حنيفة ، والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم .

هذا : ويباح للمرأة ان تعتكف في بيتها اذا ارادت الاعتكاف على ما افاده أئمة الفقه ، قال صاحب الهداية ج ـ ١ ـ ص٢١٠ (اما المرأة فتعتكف في مسجد بيتها لانه هو الموضع لصلاتها ، فيتحقق انتظارها فيه فلو لم يكن لها في البيت مسجد تجعل لها موضعا فيه ، فتعتكف فيه) اهـ .

والملاحظ في آيات الصوم ان الترجي والتوقع في التقوى في ختام اول آياته ـ لعلكم تتقون ـ بكاف الخطاب ، وفي آخر آياته (لعلهم يتقون) بهاء الضمير للغائب ، وهذا لما للتقوى والمتقين والمتقيات من المنزلة الرفيعة والمكانة العالية ، عند الله تعالى يوم لا تخفى منهم خافية ،

وكان صلوات الله وسلامه عليه كلما سأل عن الوصية يوصى بها ، هذا ابو ذر الغفاري قال يا رسول الله أوصني ، قال : (اوصيك بتقوى الله فانه رأس الامر كله) الحديث رواه ابن حيان في صحيحه وروى الترمذي عن ابي ذر الغفاري ومعاذ بن جبل انه صلى الله عليه وسلم قال : (اتق الله حيثما كنت) الحديث ولما سأله الناس وهو يخطب فيهم خطبة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون ان يوصيهم ، قال : (اوصيكم بتقوى الله) الحديث رواه ابو داود والترمذي ، وقالوا :

بتقوى الاله نجا من نجا
وفاز وصار الى ما رجا

ومن يتق الله يجعل له
كما قال من امره مخرجا

وللصيام فروض ومبيحات : اما الفروض الواجبة :

اولا : النية عند عامة المجتهدين وهي عقد القلب على الفعل لقوله صلى الله عليه وسلم (انما الاعمال بالنيات ، وانما لكل امرىء ما نوى) الحديث متفق عليه ، وتجب لكل يوم عند جمهور اهل العلم لقوله صلى الله عليه وسلم (من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له) رواه الخمسة اصحاب الصحاح .

ثانيا : وجوب امتناعه عن الاكل والشرب والجماع من طلوع الفجر الصادق الى غروب الشمس على ما مر تحقيقه في الآية .

ثالثا : كف لسانه وجوارحه عن اذى الناس في كل ما هو قبيح منكر لقوله صلى الله عليه وسلم (من لم يدع قول الزور والعمل به

فليس لله حاجة في ان يدع طعامه وشرابه) رواه البخاري والامام احمد والترمذي وغيرهم •

ويباح الفطر تيسرا للناس في امر الديـــن :

اولا : الفطر للمسافر والمريض ومن في حكمها على ما نصت الآية عليه ، ـ فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخـــر ـ

ثانيا : الحامل والمرضع لقوله صلى الله عليه وسلم (ان الله وضع عن المسافر الصوم وشطر الصلاة ، وعن الحبلى والمرضع الصوم) رواه الخمسة اصحاب الصحاح •

ثالثا : الشيخ والشيخة من غير قضاء وعليهما اطعام كل يــوم مسكينا ان استطاعا ، لما روي الدار قطني والحاكم وصححاه عــن ابن عباس انه قال : (رخص للشيخ الكبير ان يفطر ويطعــم كــل يـــوم مسكينا ولا قضــاء عليه) والشيخة كذلك ويلحق بهما المريضــ الذي لا يرجى برؤه ، واصحاب الاعذار الدائمة التي لا يستطيعون الصوم معها بجامع عدم القدرة في كل ، وهو ما يقتضيه العقل السليم ويجوزه مع العلــم جنبا الى جنــب •

والحائض والنفساء يحرم عليهما الصيام حتى يطهرا ويقضيـــان الصيام ولا يقضيان الصلاة ، لما روى البخاري ومسلم عن ام المؤمنين عائشة قالت : كنا نحيض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنؤمر بقضاء الصوم ، ولا نؤمر بقضاة الصلاة ـ وهذا ما اجمع عليـــه علمـــاء الديـــن •

خامسا : اذا قاء الصائم بغير صنعة لم يفطر ، وان قاء بصنعـــة

افطر ، لقوله صلى الله عليه وسلم (من ذرعه القيء فليس عليه قضاء ، ومن استقــاء فليقضــي) رواه الخمسة اصحاب الصحاح والنسائي . ومعنى ذرغه غلبــه .

سادسا : الاكل والشرب والجماع في نهار رمضان يفطر الصائم وعليه صيام ما افطر والكفارة عند بعض اهل العلم وفي مقدمتهم الامام ابو حنيفة ، وقال جمهور علماء الدين الكفارة مقتصرة على الجمــاع لوجود النص بها على من جامع اهله في نهار رمضان . مستدلين بحديث الذي جامع زوجه في نهار رمضان ، وجاء يسأل النبي فامره النبي صلى الله عليه وسلم بالكفارة الكبرى وهي صيام ستين يوما او اطعام ستين مسكينا او عتق رقبة ، ولما تذرع بالفقر اعطاه النبي تمرا يوزعه على ستين مسكينا كفارة لعمله المحرم عليه في نهار رمضان ، فاخذهــا لنفسه وقال ــ فهل على افقر منا فما بين لا بتيها ــ اي المدينة المنورة ــ اهل بيت احوج اليه (اي التمر) منا ــ الحديث ، رواه الجماعة اصحاب الصحاح ولم يصح شيىء في غير الجماع .

هذا : وقد جاء من الوعيد الشديد ما يردع النفوس العاصيــة المتهاونة في امر الدين من قوله صلى الله عليه وسلم (من افطر يوما من رمضان من غير رخصة ولا مرض لــم يقضــه صوم الدهر كلــه ، وان صامه) رواه الترمذي وغيره من اصحا بالصحاح .

ومن أكل أو شرب او جامع ناسيا فلا شيء عليه ويواصل صيامه ان تذكره وصيامه صحيح لقوله صلى الله عليه وسلم (اذا نسى احدكم فأكل وشرب فليتم صومه ، فانما اطعمه الله وسقاه) متفق عليه .

واذا صح المريض او قدم المسافر الى محل اقامته ، او اقــام

في مكان ما ، او طهرت الحائض والنفساء اثناء النهار امسكوا بقية يومهم تشبها بالصائمين ، وبعده استأنفوا الصيام حيث ذهب المانع فعاد الممنوع .

وكما يجب على الصائم الامتناع عن المفطرات المنصوص عليها نهارا عليه ان يحفظ لسانه عن الخوض فيما يؤذي الناس من الغيبة والنميمة ، وساقط الكلام البذيء ، والاعتداء والخصام ، والا فليس له من صيامه الا الجوع والعطش ، ولا اجر له بل عليه الوزر والعقاب لقوله صلى الله عليه وسلم (من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في ان يدع طعامه وشرابه) رواه البخاري وجمع من اصحاب الصحاح وفي صحيح ابن خزيمة وابن حيان والحاكم وقال صحيح الاسناد على شرط مسلم (ليس الصيام من الاكل والشرب ، انما الصيام من اللغو والرفث ، فان سابك احد ، او جهل عليك ، فقل : اني صائم ، اني صائم) .

من آداب الصوم

للصوم آداب مستحبات اذا فعلها الصائم نال الاجر ، وان لم يفعلها فلا شيء عليه منها .

١ ـ السحور لقوله صلى الله عليه وسلم (تسحروا فان من السحور بركة) متفق عليه .

٢ ـ تعجيل الفطر متى تحقق الغروب لقوله صلى الله عليه وسلم : (لايزال الناس بخير ما عجلوا الفطر) متفق عليه (اذا اقبل الليل من ههنا ، وادبر النهار من ههنا ، وغربت الشمس فقد افطر الصائم) متفق عليه .

٣ ــ الدعاءعند الفطـر لقوله صلى الله عليه وسلم (ان للصائم عند فطره دعوة لا ترد) رواه ابن ماجة ومن ادعيته (ذهب الضمأ ، وابتلت العروق ، وثبت الاجر ان شاء الله) ومما روى مرسـلا (اللهم لك صمت ، وعلى رزقك افطـرت) •

٤ ــ السواك : لما ثبت انه صلى الله عليه وسلم كان يستاك وهـو صائم ، اقول : هذا في السواك الخالي من المعاجين ، امـا المعاجين الصحية فلا يرخص استعمالها الا بعد الفطر وقبل نيـة الصيام لوجود الطعم فيهـا •

٥ ــالجود والكرم حسب المستطاع فانه صلى الله عليه وسلم كان من اجود ما يكون في رمضان ، قاله ابن عباس •

٦ ــ مدارسة القرآن ، قال ابن عباس ، وكان يلقاه (جبريل) في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن) وروى الامام احمد والحاكم وغيرهما عنه صلى الله عليه وسلم (الصيام والقرآن يشفعـان للعبـد يوم القيامة) الحديث •

٧ ــ الاجتهاد في العبادة حسب المستطاع ففي صحيح مسلم انه صلى الله عليه وسلم كان يجتهد في العشر الاواخر مالا يجتهـد في غيرهـا •

وهكذا كل عمل خيري لا يعيق الانسان المؤمن عن عمله الضروري لمعاشه ومعاش من يعولهم مما يقوم به الصائم في كل ايام حياته خاصة في شهر رمضان وايام الطاعات والقربات ، والله يضاعف لمـن يشاء والله وسـع عليـم •

مباحات الصوم

اباحت الشريعة الاسلامية للصائم والصائمة اشياء منها مالا يمكن الاستغناء عنه ، ومنها مالا يمكن الاحتراز منه ، وهذا عرض موجز دليله لوجود الدليل فيه .

١ ــ استعمال الماء للنظافة او للوضوء والاغتسال ، او للحد من شدة العطش او الحرارة ، ومنه المضمضة والاستنشاق ، ففي كل هذه الحالات رخص للصائم والصائمة استعمال الماء عند الاحتياج اليه لما روى الامام مالك والامام احمد انه صلى الله عليه وسلم ، كان يصب الماء على راسه وهو صائم من العطش والحرارة .

٢ ــ الاكتحال والقطرة وكل دواء يدخل العين أو الاذن ولم يتسرب الى الفم لما روى عن انس انه كان يكتحل وهو صائم ، ولما ذهب اليه علماء الدين من ان الاذن اذا قطر فيها او غسلت بما لا ينساب منها الى الفم جاز ذلك محافظة على الصحة التي هي رائد الدين ، وبهجة الحياة .

٣ ــ الحجامة ، وهي اخذ الدم من الرأس ويقاس عليها الفصد لما في البخاري ان ثابت البنائي قال لانس بن مالك ، اكنتم تكرهون الحجامة للصائم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : لا ، الا من اجل الضعف .

٤ ــ بلع الريق ، وغبار الطريق ، وغربلة الدقيق وغيره من مواد الطعام او الانشآت البنائية وغيرها من غير قصد ، وذوق ما يراد

الوقوف على طعمه من الملوحة والحموضة والحلاوة وغيرها من الضروريات والضرورة تقدر بقدرهـا •

٥ ـ شم الروائح على اختلافها لانه صلى الله عليه وسلم ما كان يفارق الرائحة الطيبة في صلاة ولا في صيام ولم ينقل عن احد تحريمها او انها تفسد الصوم ، فلو كانت لذكرها النبي صلى الله عليه وسلم ولو ذكرها لعلمها الآل والاصحاب وبلغوا الامة بها كما بلغوا سائر الامور الشرعية المنصوص عليهـا •

٦ ـ الحقنة مطلقا سواء كانت تحت الجلد او في العروق او للتغذيـة او للعلاج ، فانها لا تفطر على ما افتى به مفتي الديار المصريـة المرحوم الشيخ عبدالمجيد سليم واستدل بادلة من اقوال السلف الصالح ، ومن اراد المزيد فليراجع كتابـي (تذكرة اليقظان) ص٤٠ وما بعدها ففيها الكفاية لمن اراد المزيد من الادلة ، والله الهـادي الى سبيله القـويم •

حكمة الصيام وفوائده

الحكمة وضع الشيء في موضعه المناسب له ، وقد نص تعالى على حصول الخير الكثير منها في سورة البقرة آية (٢٦٩) (يؤتي الحكمة من يشاء ، ومن يؤتى الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا ، وما يذكر الا اولو الالباب) وفي رواية ابي نعيم في الحلية ، ولابي عدي في الكامل من قوله صلى الله عليه وسلم (الحكمة تزيد الشريف شرفا ، وترفع العبد المملوك حتى تجلسه مجالس الملوك) .

وحكمة الصوم تظهر من منافعه الصحية ، وفوائده النفسية والخلقية ، التي منها ما جاء في الحكمة البيروتية ، ان الصوم يقاوم السموم المختلفة التي تتراكم في اعضاء الجسم اذا لم تجد في الاغذية ما يحرقها حرقا ، وتتلف المواد السامة التي تراكمت في الامعاء واخصها ـ البتومايين ـ .

وعقد الدكتور محمود فريد المصري مقالا في منافع الصوم قال فيه ، انه العلاج الناجع لامراض القلب والفالج والكلى وضغط الدم الى ان ختم مقالته بقوله ، ولو شئنا ان نعد فضل الصوم في صحة الابدان ، ومعالجة مختلف الامراض وما حسبنا من ذلك من نتائج باهرة ، ونجاح موفق لضاق بنا المقام عن أن نوضح هذه الحقائق التي اجمع عليها الاطباء في جميع الاقطار ، اهـ .

واما منافعه النفسية والخلقية فكثيرة ايضا ، منها كونه موجبا

لشيئين احدهما ناشيء عن الآخر ، سكون النفس الامارة ، وكسر شهواتها في الفضول المتعلقة بجميع الجوارح ، والحواس ، فانها به تضعف حركتها في محسوساتها لذا قيل ،اذا جاعت النفس شبعت الاعضاء ، واذا شبعت النفس جاعت الاعضاء .

ومنها الاحساس بالرحمة والعطف على المحتاجين ، لان الانسان اذا ذاق الم الجوع في بعض الاوقات ، ذكر من هذا حالهم في كل الاوقات ، فسارعت نفسه الى السماح بما تجود به يده لدفع ما تشعر به نحو من شاركه في هذا الحس الانساني النبيل .

لذا كان بعض العارفين يقول عند كل اكلة ــ اللهم لا تؤآخذني بحق الجائعين .

فالصيام على هذا تدريب عنيف للنفس على تحمل الجوع والعطش ، وتنمية للارادة الانسانية في تحملها الخشونة وشظف العيش على قاعدة (اخشوشنوا فان النعم لا تدوم) يضاف الى هذا كله اصلاح ما ظهر من الخلق الانساني وما بطن ، ليكون ظاهر المؤمن والمؤمنة كباطنهما ، وباطنهما كظاهرهما .

درة كيفما اديرت اضاءت   مشمم من حيثما شم فاحا

هذا : وفي الهدى النبوي احاديث واحاديث تدعو الى هذه المكارم الانسانية ، منها قوله صلوات الله وسلامه عليه (انما الصوم جنة ، فاذا كان صوم احدكم ، فلا يرفث ولا يجهل ، وان امرؤ قاتله او شاتمه فليقل اني صائم اني صائم ، والذي نفس بيده لخلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك) متفق عليه ، والشاعر البستي يقول :

يا خادم الجسم كم تسعى لخدمته
اتطلب الربح مما فيه خسران
اقبل على النفس واستكمل فضائلها
فأنت بالنفس لا بالجسم انسان

× × ×

الخلاصة

يتلخص مما قدمنا ان الاسلام نظر الى باطن النفس الانسانية وظاهرها بنظر الحقيقة العلمية ، والواقع المسلم به ، يلتمس لهما العلاج الشافي الذي يستأصل شأفة الداء الوبيل المتوطن بالجسم والنفس ، فلم يجد خيرا من الصوم يكفل هذا ، ويتعهد بإبادته ابادة لا تبقي ولا تذر فحض على الصوم ، واوجبه مبينا فوائده ، مؤكدا منافعه بقوله تعالى (وان تصوموا خير لكم) فنص على حصول الخيرية في الصوم واكدها بقوله سبحانه (ان كنتم تعلمون) ما فيه من المنافع الصحية والفوائد الخلقية ، ومن بعد هذا روى الهدى النبوي منافعه العامة بقوله صلى الله عليه وسلم (الصوم جنة ، الصوم حصن ، الصوم مصحة) ومن كل هذا يتبلور ، مافي الصوم من الحكمة التي اودعها فيه فارض الصوم ، وكاتبه على المؤمنين والمؤمنات ، لتتوجه النفوس المؤمنة اليه ،وتقبل عليه .

ولم يقف التشريع الاسلامي عند هذا الصوم المفروض في شهر رمضان من كل سنة من سني حياة المؤمنين والمؤمنات ، الا من استثنى منهم من ذوي الاعذار المقبولة ، بل جعله مادة من مواد العقوبات الشرعية ، يتلخص المدان بها ، فجعله مادة من مواد الكفارات المنصوص عليها :

١ ــ كفارة في اليمين من سورة المائدة آية (٨٩) •

٢ ــ كفارة في القتل الخطأ من سورة النساء آية (٩٢) •

٣ ــ كفارة في الظهار من سورة قد سمع الله آية (٣ــ٤) •

٤ ــ كفارة لما فات من واجبات الحج من سورة البقرة آية (١٩٦) •

والى جانب هذا نصح من سأله عن الصوم نافلة تحصيلا لمزيد من منافعه فقال له صلى الله عليه وسلم ــ صم شوالا ــ رواه ابن ماجة ــ صم رمضان والذي يليه ، وكل اربعاء وخميس فاذا انت صمت الدهر ــ رواه البيهقي •

لذا وذاك كان المؤمنون والمؤمنات ولا يزال منهم بقية صالحة ينتهزون فرصة اداء الصوم في ايام وايام حبا بالطاعة ورغبة في اقتناص شوارد فوائده ومنافعه ، وكتاب الله دستور الامة وميثاقها الدائم يعلن هذا بقوله تعالى (وان تصوموا خير لكم ان كنتم تعلمون) •

قيام شهر رمضان المبارك

كان صلى الله عليه وسلم يحض على قيام شهر رمضان ويرغب فيه من غير ان يذكر ما يقوم به المصلي من الركعات ، لما روى البخاري ومسلم في صحيحهما انه صلى عليه وسلم كان يرغب في قيام رمضان من غير ان يأمر فيه بعزيمة فيقول (من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه) .

قال الامام مالك في الموطأ فتوفي رسول الله والامر على ذلك في خلافة ابي بكر وصدرا من خلافة عمر رضى الله عنهما .

وفي الصحيحين انه صلى الله عليه وسلم صلى في المسجد فصلى بصلاته ناس ثم صلى الثانية فكثر الناس ثم اجتمعوا في الليلة الثالثة والرابعة فلم يخرج اليهم رسول الله ،فلما اصبح قال : رأيت الذي صنعتم فلم يمعني من الحروج اليكم الا انني خشيت ان تفرض عليكم ، وذلك في رمضان .

وروى البخاري عن عبدالرحمن بن عبدالقاري قال : خرجت مع عمر ابن الخطاب في رمضان الى المسجد فاذا الناس اوزاع متفرقون يصلي الرجل لنفسه ، ويصلي الرجل فيصلي بصلاته الرهط (الجماعة) فقال عمر اني ارى لو جمعت هؤلاء على قارىء واحد لكان امثل ، ثم عزم فجمعهم على ابي بن كعب ، ثم خرجت معه ليلة اخرى والناس يصلون بصلاة قارئهم فقا لعمر . نعمت البدعة هذه والتي ينامون عنها افضل من التي يقومون ، يعني آخر الليل وكانوا يقومون اوله .

وروى مالك في الموطأ عن محمد بن يوسف عن السائب بن يزيد

انه قال : أمر عمر بن الخطاب ابي بن كعب وتميما الداري ان يقوما للناس باحدى عشر ركعة ، الحديث .

قال العلامة ابن حجر العسقلاني في الجزء الرابع من شرحه (فتح الباري) ص١٨١ بعد ان ذكر حديث عائشة رضي الله عنها عندما سئلت عن صلاة النبي صلى الله عليه وسلم في ليالي رمضان (ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره عن احدى عشرة ركعة) .

اقول : وقد روى هذا عنها اصحاب الصحاح واصحاب المسانيد منهم ما رواه الامام زيد ابن علي بن الحسين عن جده الامام علي بن ابي طالب في مسنده ص٤٣٥ ، والامام مالك على مامضى من موطائه ولامام ابو حنيفة في مسنده ص٦٠ عن ابي جعفر محمد الباقر ان صلاة النبي صلى الله عليه وسلم كانت ثلاث عشرة ركعة منهن ثلاث ركعات الوتر، وركعتا الفجر ، والامام الشافعي محمد بن ادريس في كتاب الام الجزء السابع ص١٨٩ ما نصه : مالك عن نافع عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي بالليل احدى عشر ركعة يوتر بواحدة منها ، والامام احمد بن حنبل ماجاء في الجزء الرابع من مسنده ح : (١٠٢٧) ص٢٥٨ عن ام المؤمنين عائشة رضى الله عنها وعنهم اجمعين وارضاهم .

تبين من موجز ما أثبتناه (وتفصيل هذا في رسالتي الموسومة ، بالقول المريح ، في صلاة التراويح) ان عدد ركعات صلاة الليل ومنها (التراويح) التي سميت بهذا الاسم لانهم كانوا يستريحون بعد كل تسليمتين من هذه الصلاة ..

كانت احدى عشرة ركعة مع الوتر ، وثلاث عشر ركعة مع الوتر

وركعتي للفجر ولم يأت في الصحاح ما يؤيد انها كانت اكثر من هذا .

قال ابن حبيب انها كانت اولا احدى عشرة كانوا يطيلون القراءة وزادوا في عدد الركعات فكانوا يصلون عشرين ركعة غير الشفع والوتر بقراءة متوسطة ثم خففوا القراءة وجعلوا الركعات ستا وثلاثين غير الشفع والوتر ، ومضى الامر على ذلك .

أقول : وهذا بعض ما رواه اصحاب الصحاح والمسانيد عن الثقاة المقبولين ، وما قاله المحققون المخلصون عن صلاة الليل ، فلا اعتراض على من اخذ بهذا كما لا اعترض على من زاد فصلى عشرين ركعة او اكثر او اقل لانها نفل والنفل معناه التطوع لغة قال تعالى في سورة الاسراء آية (٧٩) ومن الليل فتهجد به نافلة لك — اي تطوعا زائدا عن الفرض تؤجر عليه ، ومن حديث سلمان الخير الفارسي (شهر جعل الله صيامه فريضة ، وقيام ليله تطوعا) رواه ابن خزيمة في صحيحه .

وان الله تعالى دعا الناس الى تقواه حسب استطاعتهم فقال في سورة التغابن آية — ١٦ — (فاتقوا الله ما استطعتم) الآية ، وكذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في حديث رواه البخاري (دعوني ما تركتكم ، فانما هلك من كان قبلكم لسوالهم واختلافهم على انبيائهم ، فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه ، واذا امرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم) الحديث .

هذا : والله من وراء القصد وهو يهدي السبيل .

ليلــة القــدر ليلــة القــرآن
يوم الفرقــان ، يــوم التقى الجمعــان

ان اعظم حادث تاريخي ديني حدث في هذا العالم ، فازال كربته ، وانار سبيله ، وانقذه من غياهب الجهل ، الى نور العلم والمعرفـة واليقين ، هو ما احدثه القرآن الكريم ، ليلة نزول اول آية منه ليلـة القدر من شهر رمضان المبارك وهو صلوات الله وسلامه عليه في غـار حراء (أقرأ باسم ربك الذي خلق ، خلق الانسان من علق ، اقـرأ وربك الاكرم ، الذي علم بالقلـم ، علم الانسان ما لم يعلـم) .

هذه اول آيات القرآن الكريم على ما ذهب اليه جمهور كبير من علماء الدين ، القرآن الذي انزل هدىً للناس وبينـات من الهدى والفرقـان ، يحمل مشعل الهداية من على شرفات السعادة الابديـة . ليضيء للعالم فجاج الارض سهلها وصعبها ، ويوضح درب حاضرهم ومستقبلهم ، وينادي بوجوب القضاء على الاميـة ، ومكافحـة الجهـل ، ويدعوهم الى صراط العزيز الحميـد .

ذلكم القرآن الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفـه الذي اعلن عن حقيقته من لا ينطق عن الهوى بقوله صلى الله عليه وسلم لابي ذر الغفاري لما طلب منه الوصية (اوصيك بتقوى الله ، فانـه رأس الامر كله ، قال : زدني ، قال : عليك بتلاوة القرآن ، فانه نور لك في الارض ، وذخر لك في السمـاء) رواه ابن حبان في صحيحه وهو وصية لكل مؤمن ومؤمنة الى يوم يبعثون .

هذا : ولما كان ذكر هذه اللية غير مقيد بتعينها في ايام هذا الشهر المبارك ، ذهب المتتبعون لاحاديثها واخبارها المروية عن النبي الكريم

الى اقوال كثيرة من أشهرها ما ذهب اليه ابي بن كعب ، وعبدالله بن عباس ، في رواية وجمع من الائمة الاطهار ، وجمهور اهل العلم ، وسار عليه الناس في اقامة ذكراها ، حيث ان ابي بن كعب كان يحلف ولا يستثني بانها ليلة سبع وعشرين .

قلت : وقد روى الامام احمد باسناد صحيح عن عبدالله بن عمر انه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من كان متحريها فليتحرها ليلة سبع وعشرين ، او قال تحروها ليلة سبع وعشرين) . ومثله روى الامام احمد عن ابن عباس ، وكذلك مسلم وابو داود والترمذي عن زر بن حبيش : وكونها في العشر الاواخر مما تدل عليه الاحاديث الصحيحة الكثيرة ، فانه صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الاواخر من هذا الشهر ويقول (التمسوها في العشر الاواخر من رمضان) .

وحكمة هذا الاختلاف في تعيينها بعد الاجماع على انها في شهر رمضان ليجتهد العالم الاسلامي بالعبادة والعمل الصالح في جميع لياليه ، كما صاموا جميع ايامه ، ليكون لليل نصيب مما عملوا من الباقيات الصالحات كما للنهار .

وقد نص تعالى على انه انزل القرآن الكريم في ليلة مباركة من ليالي هذا الشهر المبارك في مطلع سورة الدخان (حميم ، والكتاب المبين ، انا انزلناه في ليلة مباركة ، انا كنا منزلين ، فيها يفرق كل امر حكيم ، امرا من عندنا انا كنا مرسلين ، رحمة من ربك انه هو السميع العليم) .

وانزل سورة سميت بسورة القدر من خمس آيات (انا انزلناه) والضمير راجع الى القرآن باجماع اهل العلم لقوله صلى الله عليه وسلم

في حديث سلمان الخير الفارسي (شهر فيه ليلة خير من الف شهر) (في ليلة القدر) والعظمة (وما ادراك) واعلمك ايها النبي الكريم (ما ليلة القدر) التي لا يعلم قدرها الا مقدرها القائل (ليلة القدر خير من الف شهر) لم تكن هذه الليلة فيه حيث (تنزل الملائكة) الكرام (والروح) جبريل عليه السلام (فيها باذن ربهم من كل امر) اقترن بارادة الله تعالى تقديره (حتى مطلع الفجر) واشراق نور الشمس وهي ضاحكة في وجوه من أجابوا دعوة الله ، وامتثلوا امره ، واتبعوا سبيله ، وابتعدوا عن كل متكبر لا يؤمن بيوم الحساب .

* × *

صدقة الفطر

(قد افلح من تزكى ، وذكر اسم ربه فصلى ، بل تؤثرون الحياة الدنيا ، والآخرة خير وابقى) الاعلى آية (١٤) — (١٧) .

حققت هذه الآيات الكريمة نيل الفلاح والنجاح لمن زكت نفسه بالاحسان ، وترفعت عن دنس البخل المهان ، متلذذة بنعيم العطاء بما اسدت من معروف اوجبته الانسانية ، والزمته المروؤة ، وفرضه الدين ، ذاكرا اسم الله تعالى على مامن عليه من خير قدمه لنفسه ، ليجده مدخرا ليوم امسه ، يوم ينظر المرء ماقدمت يداه ويقول الكافر ياليتني كنت ترابا .

مصليا لله تعالى طاعة وتعبدا ، وأنبت اولئك الذين يؤثرون الحياة الدنيا على الاخرة ، فيبخلون بما آتاهم الله من فضله على اخوانهم في الانسانية والاسلامية ، والقرآن الكريم يذكرهم بقوله تعالى في سورة الليل (فأما من اعطى واتقى ، وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى ، وأما من بخل واستغنى ، وكذب بالحسنى ، فسينسره للعسرى ، وما

يغني عنه ماله اذا تردى) .

والزكاة المرادة في هذه الايات هي زكاة الفطر على ما فسرها امير المؤمنين ، ويعسوب الموحدين الامام علي حيث قال (من تزكى) تصدق صدقة الفطر (وذكر اسم ربه) تعالى فصلى العيد ، اخذ عنه هذا التفسير أئمة المفسرين ، وجهابذة المتبحرين ، كعطاء وقتادة ، وابي العالية وابن سيرين وغيرهم ، يشد ازر هذا التفسير ما روى اصحا ب السنن عن عوف ، ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كان يأمر بزكاة الفطر قبل ان يصلي صلاة العيد ويتلو هذه الايات ، واخرج ابن مردويه عن ابي سعيد الخدري ، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ، قد افلح من تزكى ، وذكر اسم ربه فصلى ، ثم يقسم الفطرة قبل ان يغدو الى المصلى .

قال العلامة الشوكاني : وقد ثبت قوله تعالى ــ قد افلح من تزكى ــ نزلت في زكاة الفطر ، كما روى ذلك ابن خزيمة . اهـ .

هذا ما في الكتاب ، واما ما في السنة فقد روى عبدالرزاق بسند صحيح عن عبد بن ثعلبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخطب قبل العيد بيوم او يومين ويقول (ادوا صاعا من بر او قمح ، او صاعا من تمر او شعير عن كل حر وعبد ، صغير وكبير) . وكان حبر الامة عبدالله بن عباس يقول في آخر رمضان (اخرجوا صدقة صومكم فرض رسول الله هذه الصدقة صاعا من تمر او شعير او نصف صاع من قمح على كل حر او مملوك ، ذكر او انثى صغير او كبير) وفي الباب عن عبدالله بن عمر وابي سعيد الخدري برواية البخاري ومسلم عن ابن عمر (فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر من رمضان صاعا من تمر ، او صاعا من شعير ، على العبد والحر ، والذكر

والانثى والصغير والكبير من المسلمين) •

والامة اجمعت على تأديتها من لدن رسول الله الى يومنا هـذا من غير امتناع ولا تردد ، واجماع الامة حجة معتبرة لاستحالـة ان تجتمع على ضلالة لنفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك عنها •

ومقدار صدقة الفطر صاع من القمح او الشعير او التمـر او الزبيب او الارز او من غالب قوة البلد ، قال الترمذي ، والعمل علـى هذا عند اهل العلم ، ويروى من كل شيء صاعا •

اقول : والصاع الذي صح عند اهل الحديث واكثر اهل الفقـه وأئمته هو (٧٠٠) سبعمائة درهم شرعي ، وكانوا يقدرونه باربعـة امداد والمد ما يملأ الكفين من الحنطة وغيرها واليوم على اعتبار وزن الدرهم الشرعي على ما حققناه يوزن ثلاثة (٣) غرامات فعلى هـذا ٣×٧٠٠=٢١٠٠ وهو كيلوان (٢) ومائة غرام (١٠٠) من غالب قـوة البلد وهذا التقدير ايسر اليوم للناس لمعرفتهم مقدار الكيلو وهو الوزن المعروف في اكثـر بلاد العالم •

واخراج القيمة انفع للفقير لتغطية نفقاته الضرورية والى هذا ذهب الامام ابو حنيفة ومن على مذهبه ، واذا جمعت زكاة الفطر من عدة اشخاص الى شخص واحد جاز وهو انفع للاسر المحتاجة ، كما يجوز توزيع زكاة واحد الى عدة من الفقراء ، والله في عون المرء ما دام المرء في عـون اخيـه •

ووقت اخراجها قبل صلاة العيد لما روى ابو داود وابن ماجة ، والدار قطني عن ابن عباس انه قال : فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو ، وطعمة للمساكين ، من اداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة ، ومن اداها بعد الصلاة فهي صـدقة

من الصدقـات .

ومن الفقهاء من اجاز تأخيرها وتبقى في ذمة المزكي حتى يؤديها ولو في آخر العمر ، ومنهم من اجاز تقديمها على شهر رمضان ، ومنهم من اجازها في اول شهر رمضان ، والذي ذهب اليه الاكثرون جواز تقديمها قبل العيـد بيوم او بيومين .

اقول : هذا هو الذي تدل عليه احاديث زكاة الفطر لانها شرعت لسد حاجة المحتاجين في ايام العيد لقوله صلى الله عليه وسلم الذي رواه البيهقي والدار قطني عن ابن عمر قال : فرض رسول الله زكاة الفطـر وقال ـ اغنوهم في هذا اليوم ـ وفي رواية البيهقي ـ اغنوهم عن الطواف هذا اليوم ، واتباع امر النبي صلى الله عليه وسلم في هديه مما امرنا الله به (قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله) آل عمران آية (٣١) ، وقالـوا :

خير ايام الفتـى يـوم نفـع
واصطناع الخـير ابقـى ما صنـع

لا ينـال الخيـر بالشـر ولا
يحصـد الـزراع الا مـا زرع

خذ من الدنيـا الـذي درت بـه
واسل عمـا بان عنهـا وانقطـع

انمـا الدنيـا متـاع زائـل
فاقتصد فيـه وخـذ منـه ودع

وارض للنـاس بمـا ترضـى بـه
واتبـع الحـق فنعـم المتبـع

صلاة العيد

العيد : مشتق من عاد يعود كأنهم عادوا اليه ، والجمع أعياد يقال عيد الناس اذا شهدوا عيدهم ، ويطلق في الاصطلاح على الموسم الذي يجتمع فيه الناس لامر من الامور ، وكل يوم فيه ذكرى حادثة من الحوادث اطلق عليه اسم العيد ، قال ابن الاعرابي سمى العيد عيدا لانه يعود كل سنة بفرح مجدد .

اقول : وللمسلمين والمسلمات في السنة عيدان ، عيد الفطر ، وعيد الاضحى ، على ما روى ابو داود عن انس بن مالك ، ان النبي صلى الله عليه وسلم لما دخل المدينة وجد لاهلها يومين يمرحون فيها ، فسأل عنهما فقالوا كنا نلعب فيهما في الجاهلية ، فقال صلى الله عليه وسلم (ان الله ابدلكما خيرا منهما ، يوم الاضحى ويوم الفطر) .

انهما العيدان اللذان يجدد فيهما المؤمنون والمؤمنات عهود الاخاء والمحبة والولاء ، ويتعاهدون على فعل الخيرات ، واجتناب المنكرات ، وعدم الاعتراف بالنعرات الجاهلية ، ومثيرات العصبية والعض بالنواجذ على الاعتصام بحبل الوحدة التي دعا اليها الاسلام والالتفاف حول دعاتها ، دعاة (انما المؤمنون اخوة)[1] ـ (ان اكرمكم عند الله اتقاكم)[2] ـ (وتعاونوا على البر والتقوى ، ولا تعاونوا على الاثم والعدوان)[3] ـ (حب لاخيك ماتحب لنفسك)[4] (صل من قطعك واعف عمن ظلمك ، واحسن الى من اساء اليك ، وقل الحق ولو على

١ ـ الحجرات : آية (١٠) .
٢ ـ الحجرات : اية (١٢) .
٣ ـ المائدة : اية (٢) .
٤ ـ رواه البخاري .

نفســك)[٥] .

هذا : وقد شرعت صلاة العيد في السنة الاولى من الهجرة ، وذهب الفقهاء في حكمها مذاهب شتى ، منهم من قال انها فرض عين ، ومنهم من قال : فرض كفاية ، وآخرون قالوا : انها واجبة على مــن تجب عليه الجمعة ، وجماعة قالوا : انها سنة مؤكدة ، وكل منهم استدل بما ظهــر له من دليــل .

وسبب اختلافهم في حكمها عدم وجود دليل صحيح من القرآن والسنة كصراحة ادلة غيرها مما فرض الله على عباده ، وســن رسوله الكريم من سنته لذا قال الامام النووي ، وجمهور اهل العلم قالوا : انها سنة مؤكدة .

اقول : وقد اجمع المسلمون والمسلمات على تأديتها ، وحرصوا على اقامتها من لدن رسول الله صلى الله عليه وسلم الى يومنا هذا ، ولم ينقل عن احد ان احدا من أئمة المسلمين وامرائهم تركها او تهــاون فيها وفرط في اقامتها ، او سكت عن الدعوة اليها متى ما حان وقتها ، وحلت اقامتها ، حتى اوجبوا على الامير قتال من تركها ، واصبحـت من الامور المعروفة في الدين ، وقد نقل اكثر المفسرين عن اهل الاثر ان قوله تعالى ـ فصل لربك وانحـر ـ نزلت في صلاة العيد ، ونحـر الاضاحي ، قال الامام القرطبي في تفسيره[٦] : قال قتادة وعطاء وعكرمة، فصل لربك ، صلاة العيد يوم النحر ، وانحر ، نسكك ، قال انس بن مالك ، كان النبي صلى الله عليه وسلم ينحر ثم يصلي ، فامر ان يصلى ثم ينحر ، ونقل العلامة الالوسي اثرا اخرجه ابن جرير ، انها صلاة العيد ،

---

٥ ــ ابن النجــار عن الامام علــي .

٦ ــ الجزء العاشر ص٢١٨ وما بعدها من تفسيره .

ولم يرضه وقال ، ليس بشيء ، والامام الطبري اتى باقوال من قالوا انها صلاة عيد الاضحى ونحر الاضاحي عن طريق اهل الاثر ، في الجزء (٣٠) من تفسيره ص٢٣٦ وما بعدها .

وهذا الاهتمام من اهل اعلم بتعليل ما ورد فيها وبسطه القـول فيه يوضح مكانة هذه الصلاة من الاسلام ، وعلو منزلتها عند المسلمين والمسلمات ، وان الاحاديث الواردة فيها تشد ازر هذا الاهتمام الكبير منها ما رواه اصحاب الصحاح عن ام عطية قالت : امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نخرجهن في الفطر والاضحى العواتق والحيض ، وذوات الخدور ، فاما الحيض فيعتزلن الصلاة ، وفي لفظ المصلى ، ويشهدن الخير ودعوة المسلمين ، قالت : قلت يارسول الله ، احدانـا لا يكون لها جلباب ، قال : لتلبسها اختها من جلبابها ، والجلبـاب الملحفة التي تستر المرأة بها جسدها ويجمع على ـ جلابيب ـ ولمـا روى ابن ماجة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخرج بناته ونساءه في العيدين ، وروى الامام احمد مثله ـ عن جابر ، وفي الباب احاديث كثيرة تدعم ما ذهبنا اليه اثبتها العلامة الشوكاني في كتابه نيل الاوطار ج ـ ٤ ـ ص٢٨٦ وما بعدها .

وعدد ركعاتها ركعتان باجماع اهل العلم لفعل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك في صلاتها ، مقدمة على الخطبة التي يذكر فيها الخطيب احكام الفطـرة في الفطـر ، واحكام الاضحية فـي الاضحـى ، وتعليـم الناس احكام الفطرة والاضحية قبل يوم العيد انفع للناس واحسـن لما مر من ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلم الناس ويدعوهم الى اخراج الفطرة قبل العيد بيوم او يومين ، والاقتصار في يوم الفطر ويوم الاضحى على دعوة المؤمنين والمؤمنات الى المحبة والالفة والولاء ومد

يد المساعدة للمحتاجين والمحتاجات والاعتصام بحبل مكارم الاخلاق ومحاسن الصفات والوقوف صفا واحدا امام الاعداء المعتدين ، وبث الوعي الديني الصحيح في المجتمع الاسلامي وبهذا او ذاك يكون الخطيب قد ادى ما عليه ، وهو من الدعاة المؤمنين المخلصين .

والتكبير فيها اثنى عشرة تكبيرة ، سبع في الركعة الاولى ، قبل القراءة وخمس في الثانية قبلها لما روى الامام احمد وابن ماجة عن عمرو بن شعيب ، عن ابيه عن جده ، ان النبي صلى الله عليه وسلم كبر في عيد اثني عشرة تكبيرة ، سبعا في الاولى ، وخمسا في الاخرة ، ولم يصل قبلها ولا بعدها ، وفي رواية ابي داود والدار قطني قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم (التكبير في الفطر سبعا في الاولى ، وخمسا في الاخرة والقراءة بعدهما كليهما) وذهب الامام ابو حنيفة الى ان التكبيرات ست ، ثلاث تكبيرات في الركعة الاولى قبل القراءة ، وثلاث تكبيرات في الركعة الثانية بعد القراءة ، وهذا قول عبدالله بن مسعود ، على ما في الهداية ج ـ ١ ـ ص١٥٣ .

والصلاة مقدمة على الخطبة عند الجميع لما روى مسلم والنسائي عن جابر قال : شهدت مع النبي يوم العيد فبدأ بالصلاة قبل الخطبة بغير اذان ولا اقامة ، ثم قام متكأ على بلال فامر بتقوى الله وحث على الطاعة ، ووعظ الناس وذكرهم ، ثم مضى حتى اتى النساء موعظهن وذكرهن) وروى الامام الشافعي عن الزهري انه صلى الله عليه وسلم كان يأمر المؤذن في العيدين فيقول (الصلاة جامعة) وهذا ما عليه الحال في صلاة العيدين حتى اليوم ورواه البيهقي عن طريق الشافعي ايضا .

ووقتها بعد طلوع الشمس وارتفاعها بمقدار رمح او رمحين

ويقدر الوقت بخمس عشر دقيقة بعد شروقها ، ويسن تأخير صـلاة عيد الفطر ليتسنى للناس اخراج زكاة الفطر ، وتقديم صلاة عيـد الاضحى للمسارعة الى ذبح الاضاحي والاكل منها ، كما اورده الحافظ في التلخيص عن جندب قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي بنا يوم الفطر والشمس على قيد رمحين ، والاضحى على قيد رمح ـ والقيد المقدار ويقدر ارتفاع الرمح بثلاثة امتار •

وصلاة العيد في المساجد الجامعة الواسعة التي لا تضيق بالمصلين، او لعذر المطـر ، والا صلوا في الصحراء لما روى ابو داود وابن ماجة عن ابي هريرة ، انهم اصابهم مطر في يوم عيد فصلى بهم النبي صـلاة العيد في المسجد ،قال الامام الشافعي ، فلو عمر بلد وكان مسجد اهله يسعهم في الاعياد لم ار ان يخرجوا منه ، فأن لم يسعهم كرهت الصلاة فيه ، ولا اعادة ، أي لو صلوا فيه مع ضيقه ، قال الحافظ ومقتضى هذا ان العلة تدور على الضيق والسعة لا لذات الخروج الى الصحراء ، لان المطلوب حصول عموم الاجتماع ، فاذا حصل في المسجد مع اولويته كان اولـى •

ويسن يوم العيد ان يلبس المصلي احسن ما عنده من الثياب ، ويمس الطيب ان وجده ، لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك ويرغب فيه ، لما روى الامام الشافعي عن الامام جعفر بن الامام محمد عن ابيه عن جده ، ان النبي يلبس برد حبر في كل عيد ، وكذلك اخرج الطبراني عن ابن عباس ، وان يتجنب حمل السلاح الا اذا خـاف عدوا ، قال الامام الحسـن نهوا ان يحملوا السلاح يوم عيد الا ان يخافوا عدوا ، وان يخرج ماشيا مكبرا ، وان يأكل قبل ان يخرج الى المصلى في عيد الفطر ، لما روى الترمذي عن امير المؤمنين الامام علي

قال : من السنة ان يخرج الى العيد ماشيا وان يأكل شيئا قبل خروجه .

وان يكبر الله على ما هداه ، الى ما دعاه ، لقوله صلى الله عليه وسلم (زينوا اعيادكم بالتكبير) اخرجه الطبراني ، وروى البيهقي عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع صوته بالتكبير والتهليل ، حال خروجه الى العيد يوم الفطر حتى يأتي المصلى ، واخرجه الحاكم ايضا ، قال الناصر ان تكبير الفطر واجب لقوله تعالى (ولتكبروا الله على ما هداكم) والاكثر قالوا انه سنة من خروج الامام من بيته للصلاة الى ابتداء الخطبة .

وصيغة التكبير (الله اكبر ، الله اكبر ، لا اله الا الله ، والله اكبر ، الله اكبر ، ولله الحمد) قال ابن قدامة في المغني وهذا قول الامام علي وعمر وابن مسعود ، وبه قال النووي وابو حنيفة واسحق وابن المبارك الا انه زاد ــ على ما هدانا ــ لقوله تعالى ــ ولتكبروا لله على ما هداكم ــ وقال الامام مالك والشافعي يقول ــ الله اكبر ــ ثلاثا لان جابرا صلى في ايام التشريق ، فلما فرغ من صلاته قال ــ الله اكبر ــ ثلاثا ، ولان التكبير شعار العيد ، فكان وترا كتكبيرة الصلاة والخطبة ، اهـ .

* × *

الخاتمة

اتضح مما اوجزنا عرضه على انظار القارىء الكريم ، ان الاسلام لم يفرض على اهله من الصوم غير صوم شهر رمضان ، شكرا لله على نعمة القرآن حيث نزلت اول آية منه في ليلة من لياليه هي ليلة القدر . ثم تتابع النزول في ثلاث وعشرين سنة ، وان هذا الصوم تهذيب للنفس وتوجيه لها نحو الخير ، وتربية لحواسها على ما اراد الله ان تكون عليه

نفوس المؤمنين والمؤمنات ، ومصحة للجسم الذي اقل ما يستفيد منه راحته طيلة شهر من عناء الهضـم ، وثقل الطعام ، اذا ما تقيد الصائم في افطاره ليلا بقواعد الصحة في المأكل والمشرب وما اتيح له مما اراده الاسلام للناس من الصوم ، واباح لذوي الاعذار الصحية ، والجسمية الافطار تيسيرا لامره ، وهو الذي يريد بعباده اليسر ولا يريد بهـم العسر ، على ان يقتصر هذا على الضرورة المضنية ، والضرورة تقـدر بقدرها ، وان تصوموا خير لكم ان كنتم تعلمون .

وان هذا الشهر المبارك وقعت فيه حـوادث دلـت المسلمين والمسلمات على مكامن القوة وكيفية الحصول عليها ، ووجوب اعدادها بما استطاعوا اليه سبيلا ، كما روتهم مهاوي الضعف وكيفية الابتعاد عن الوقوع فيها ، وما هو السبيل الواضح الذي انير بمصباح الهداية الى ما يوصلهم الى السعادة الابديـة التي دعاهم الله اليها ، فجعلـت من المؤمنين رجالا صدقوا ما عاهدوا الله عليـه ، ونسـاء صالحات مؤمنات تمسكن بالعفة المنبعثة من الايمـان ، وبالصبر على الكوارث المدلهمة ، امام محن الزمان ، ومخاتلة العدوان ، بكل حزم وعزم ، واحسن موجه نحو الاخذ باسباب النصر يوم بدر التي انتصر فيهـا الايمان على الكفـر ، والتوحيد على الشرك ، والثبات على الهزيمـة والاستسلام ، في صبيحة اليوم السابع عشر من هذا الشهر المبارك ، واعقبتها غزوة فتح مكة المكرمة في صبيحةالعشرين منه، فكانت الدليل على صـدق الجهـاد ، وقوة العزيمة واخلاص العمل ، فنصرهم الله نصرا عزيزا واثابهم فتحا مبيا ، فساروا من نصر الى نصر ، ومن فتح الى فتح ، حتى حرروا شرق الدنيـا وغربها من رجس الكفر ووباء الظلم ، وشراسة الطغيان ، فامتد حكمهم من المحيط الاطلسي غربـا

الى تخــوم الصين شرقا وهم ينشدون :

ولست ابالي حين اقتل مسلمـــا   على اي جنب كان في الله مصرعي

وتبلورت مكانة ليلة القدر وقدسيتها في الاسلام حيث انزلت فيها اول آيات القرآن الكريم ، الذي انار للعالم سبيل السلام ، واخـــذ بايدي المؤمنين والمؤمنات الى قمم المجد ، وروابي العــزة القعســاء ، واظهــر مكامن القوة الرادعة (بمكرسكوب) الحقيقة فانجلى ما فيها من محتويات الظفــر في كل عصور التاريخ ومراحله ، ليبقى سلطان الامة على هذه البسيطة قويا مهابا ، والامة عزيزة في دارها ، محترمة في جيراتها ، مؤمنة بقوله تعالى (ولا تهنوا ولا تحزنوا وانتم الاعلون ان كنتم مؤمنين) •

واذا ما اشرف هذا الشهر المبارك على الرحيل تقدم الصائمــون والصائمــات بزكاة فطرتهم الى كل محتاج ومحتاجة وهم فرحـــون مسرورون على ما وفقهم الله تعالى الى صيام هذا الشهــر المبــارك وقيامه وهم يرتلون ــ الحمد لله الذي هدانا لهذا وماكنا لنهتدي لولا ان هــدانا الله ــ •

وفي صباح اليوم الاول من شوال اتجهوا الى المساجد الجامعــة للصلاة خلف امامهم والاستماع الى خطبة العيد الموجهة نحو ما يأخــذ بايدي الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه ، الى فردوس السعادة ، والاخاء وهم عليه قائمون وبه معتصمون ، وآخر دعــوانا ان الحمــد لله رب العالمين •

بغــداد — **شــاكر البــدري**